



سياسة الإبلاغ عن المخالفات

جمعية التنمية الأهلية في بيش

رقم ٤١٦٤



سياسة الإبلاغ عن المخالفات

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات على أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي ومتطوعي جمعية التنمية الأهلية في بيش الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية والصدق والنزاهة في أداء مسؤولياتهم وممارسة واجباتهم وأن يتم الإبلاغ عن أي مخالفة أو سوء تصرف قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك وفق ما تنص عليه الأنظمة واللوائح، والتأكيد على تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأننتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح جمعية التنمية الأهلية في بيش سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة، والمخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر الجرائم وسوء استخدام الصلاحيات والرشوة أو الفساد عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة، عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح، وإخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية، التلاعب بالبيانات المحاسبية، وانتهاك قواعد السلوك المهني وغير الأخلاقي.

الضمانات

تهدف هذه السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة، ومن أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ما لم يتطلب النظام خلاف ذلك.

معالجة البلاغ

يكون تقديم البلاغ خطياً ويتم إحالة البلاغ إلى قسم الشؤون القانونية في جمعية التنمية الأهلية في بيش للتحقيق وإصدار التوصية المناسبة خلال عشرة، وترفع توصياتها إلى رئيس مجلس الإدارة لاتخاذ الإجراءات الرسمية وفق طبيعة المخالفة، أو حسب ما تتطلبه الأنظمة المختصة.